

خاتمة المستدرك

[127] وكذا الثالث على الاصح من وثيقة ابن هاشم، [انتهى]، [245] وإلى حمدان

بن سليمان: صحيح في الفهرست (1). [246] وإلى حمزة بن حمران: فيه: أبو المفضل في
الفهرست (2). وإليه صحيح في التهذيب، في باب فضل الصلاة، من أبواب الزيادات، في الحديث
الحادي عشر (3). وفي باب أحكام السهو، من أبواب الزيادات، في الحديث الثاني والأربعين
(4). وفي باب البيئات، في الحديث الثاني والستين (5). وفي باب ابتياع الحيوان، في
الحديث الثاني والثلاثين (6). وفي باب العتق، في الحديث الستين (7). قلت: وطريق الفقيه
إليه (8) صحيح بالاتفاق، انتهى. [247] وإلى حميد بن الربيع: مرسل في الفهرست (9).

(1) فهرست الشيخ: 63 / 240. (2) فهرست

الشيخ: 64 / 248. (3) تهذيب الأحكام 2: 238 / 942. (4) تهذيب الأحكام 2: 351 / 1455. (5)
تهذيب الأحكام 6: 253 / 655. (6) تهذيب الأحكام 7: 74 / 318. (7) تهذيب الأحكام 8: 228 /
826. (8) الفقيه 4: 124، من المشيخة. (9) فهرست الشيخ: 60 / 227، والطريق مرسل لاسقاط
الواسطة إلى أحمد بن محمد بن عمر الاحمسي، وهو مجهول به أيضاً لعدم ذكر حاله بسائر كتب
الرجال، وظاهر الحكم الاكتفاء بالارسال دون الجهالة، فلاحظ. (*)